



الآراء الفقهية  
 لبريدة بن الحبيب  
 (دراسة مقارنة)

The Juristic Opinions For Buraidah Bin Al-Hasib,  
 (May Allah Pleased Him)

أ.د. عبيدة عامر توفيق  
 كلية العلوم الإسلامية - الجامعة العراقية

A Comparative Study  
 Prof. Dr. Ubaida Amer Tawfiq  
 College Of Islamic Sciences \ Iraqi University

Obidaammir8@Gmail.com





### Abstract:

1- Buraidah ibn al-Hasib, (may Allah be pleased with him), A person worthy for study and research, he is one of the people who emigrate, he traveled to the Prophet, may Allah prayers and peace be upon him, before he came to Medina and joined him.

2- The Prophet, may Allah prayers and peace be upon him, used him on charity of his people, and he fought under the command of the Prophet.

3- Buraidah ibn al-Hasib ,may Allah be pleased with him, was a jurist, and he had a few jurisprudential issues.

4-The study of Buraidah ibn al-Hasib, may Allah be pleased with him, is to show the personality of a great Sahabi, and to collect his views from books and sources and then publishing them.

### الملخص

١- إنّ بريدة بن الحصيبي (رضي الله عنه) شخصية تستحق الدراسة والبحث، وهو من أهل الهجرة، سافر إلى النبي ﷺ قبل أن يقدم المدينة ثم كان معه.

٢- استعمله رسول الله ﷺ على صدقة قومه ، وغزا معه .

٣- كان رضي الله عنه فقيهاً، وله مسائل فقهية قليلة .

٤- تعد دراسته اظهاراً لشخصية صحابي جليل، وجمعاً لآرائه من بطون المجلدات ونشرها.

\*\*\*

\*\*\*

الدراسة والبحث.

## مقدمة البحث

٢- الخروج ببحث جديد يدرس حياة الصحابي بريدة بن الحصيب وسيرته و يجمع آرائه من بطون الكتب.

٣- القيام بواجب البر والوفاء تجاه صحابي كبير يعد من الحفاظ ومن فقهاء الأمة .  
أما منهجي في البحث:

١- فقمتم بدراسة السيرة الذاتية والعلمية لبريدة بن الحصيب .

٢- جمع آراءه من المصادر الأساسية، وكتابتها على وفق أبواب الفقه.

٣- إبراز عنوان لكل مسألة فقهية ترد في البحث.  
٤- تقديم آراء بريدة بن الحصيب ثم أذكر الآراء الأخرى؛ وذلك لإبراز آرائه الفقهية.

٥- ذكرت مرويات وآراء الصحابة والتابعين والفقهاء التي وافقهم أو وافقوه فيها، فضلاً عن الآراء التي خالفهم أو خالفوه فيها مع ذكر أدلة كل فريق ومناقشة الأقوال مع بيان القول المختار.

٦- عزوت الآيات القرآنية الكريمة إلى سورها فضلاً عن تخريج الأحاديث والآثار والأقوال الواردة في البحث من الكتب المعتمدة، وبيان درجة الحديث.

٧- بيان غريب الألفاظ، ووضع أقواس التنصيص « » للدلالة على نقل النصوص من مصادرها، ولمعالجة متطلبات برنامج الاستلال الإلكتروني.

٨- وضعت خاتمة لأهم النتائج التي توصلت إليها في البحث.

”إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه، ونسأله التوفيق والفقہ في الدين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله“، كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون ، وعلى آله وصحبه، ومن تمسك بهديه إلى يوم الدين.

فهذا بحث آخر أقدمه عن صحابة رسول الله، أبحث فيه عن أحد صحابته الكرام اقوم فيه بدراسة شخصيته وآرائه الفقهية.

فخدمة الصحابة الكرام من الايمان، وهي من الأعمال الصالحة التي يمكن أن يقوم بها المسلم، وكيف لا وهم الاصفياء الانقياء الذين اصطفاهم الله لصحبة حبيبه ونبيه ، وهم النجوم الزاهرة حملة شرع رب العالمين ، جعل الله حبهم من الايمان، فحقوقهم على الامة من اعظم الحقوق، فكيف لمن كتب عنهم ونصرهم وشرح فقههم ومنهجهم لا ينال من رضوان الله تعالى وكرمه وفضله وهذا هو الذي ارتجيه منه سبحانه عز جلاله.

واخترت الصحابي بريدة بن الحصيب ، وسميت بحثي هذا بـ” الآراء الفقهية لبريدة بن الحصيب رضي الله عنه دراسة مقارنة“.

أما سبب اختياري لهذا البحث فيرجع إلى عدة أمور:

١- إن بريدة بن الحصيب شخصية تستحق

أما خطتي في البحث، فقد قسمت البحث على

مبحثين:

- المبحث الأول: نبذة عن حياة بريدة بن

الحصيب.

- المبحث الثاني: آراؤه الفقهية.

## المبحث الأول

### نبذة عن حياة الصحابي «بريدة بن الحصيب»

- اسمه ونسبه وكنيته: "بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث بن الأعرج بن سعد بن رزاح بن عدي بن سهم بن مازن بن الحارث بن سلمان بن أمضي الأسلمي"<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

كنيته ابو عبدالله، وقيل: أبو سهل، وقد قيل أبو ساسان، "وقال أبو علي الطوسي أحمد بن عثمان صاحب بن المبارك اسم بريدة عامر وبريدة لقب"<sup>(٢)</sup>.

- اسلامه وصحبته: "وهو من المهاجرين الاولين ممن هاجر إلى النبي ﷺ قبل قدومه المدينة ولحق به، فلما أراد النبي دخول المدينة قال بريدة: لا تدخل المدينة إلا ومعك لواء ثم حمل عمامته وشدها في رمح ومشى بين يدي النبي ﷺ يوم

(١) تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، ٣٧٦/٧١.

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، ٤١٨/١.

قدومه المدينة“.

على صدقة قومه“<sup>(٢)</sup>.

”عن بريدة بن حصيب قال: كان رسول الله لا يتطير، ولكن يتفأل، فركب بريدة في سبعين راكباً من أهل بيته من بني سهم يتلقى رسول الله ليلاً، فقال له رسول الله: مَنْ أَنْتَ؟ قال: بريدة، فالتفت إلى أبي بكر فقال: بَرَدَ أَمْرُنَا وَصَلَحَ، ثم قال: مِمَّنْ؟ قال: مِنْ أَسْلَمَ، قال لأبي بكر: سَلِمْنَا ثم قال: مِمَّنْ؟

- غزواته: ”وفي الصحيحين عنه أنه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة، وشهد: غزوة خيبر، والفتح، وكان معه اللواء، وكان يحمل لواء الأمير أسامة حين غزا أرض البلقاء، إثر وفاة رسول الله، وكان بريدة من أمراء عمر بن الخطاب في نوبة سرغ<sup>(٣)</sup> وكان غزا خراسان في زمن عثمان ثم تحول إلى مرو فسكنها إلى مماته“<sup>(٤)</sup>.

قال: من بني سهم، قال: ”خَرَجَ سَهْمُكَ“ قال بريدة للنبي: فمن أنت؟ قال: ”مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ، قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأنت عبده ورسوله، فأسلم بريدة وأسلم الذين معه جميعاً، فقال بريدة للنبي لا تدخل المدينة إلا ومعك لواء، فحل عمامته ثم شدها في رمح، ثم مشى بين يديه حتى دخل المدينة قال بريدة: الحمد لله الذي أسلمت بنو سهم طائعي“<sup>(١)</sup>.

”وعن محمد بن أبي يعقوب قال: حدثني من سمع بريدة الأسلمي وراء نهر بلخ<sup>(٥)</sup> وهو يقول: لا عيش إلا طراد الخيل بالخيال“<sup>(٦)</sup>.

(١) نوادير الأصول في معرفة أحاديث الرسول - النسخة المسندة، محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي (المتوفى: نحو ٣٢٠ هـ)، تحقيق: توفيق محمد تكله، دار النوادر، الطبعة: الأولى ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م، ٢٠٢/٢، الأحكام الوسطى من حديث النبي، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (المتوفى: ٥٨١ هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، ٢٩/٣.

- الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م، ١١٣/٩.
- (٢) سير اعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م، ٤٧٠/٣.
- (٣) «سَرَّغُ: وهو أول الحجاز وآخر الشام». معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦ هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م، ٢١١/٣.
- (٤) سير اعلام النبلاء ٤٧٠/٣.
- (٥) «مدينة مشهورة بخراسان»، معجم البلدان ٤٧٩/١.
- (٦) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م، ٦٢١/٢.

واسناد الحديث ضعيف جدا سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، دار المعارف،

أ. د. عبدة عامر توفيق

مات وبها عقبه وقبره بمرو مشهور يعرف<sup>(٥)</sup>.  
- من روى عنه : روي لبريدة نحو من مائة وخمسين حديثاً. "حدث عنه: ابنه؛ سليمان وعبد الله، وأبو نضرة العبدي، وعبد الله بن مولة، والشعبي، وأبو المليح الهذلي، وطائفة"<sup>(٦)</sup>.

- ولده:

١- "عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي: كان مولده لثلاث سنين ماضين من خلافة عمر بن الخطاب كان هو وسليمان توأمين".  
"روى عن أنس بن مالك، وابن بريدة بن الحصيب، وبسير بن كعب الغنوي، وسعيد بن المسيب، وسمرة بن جندب، وعامر اليبحي، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن مغفل، وعمران بن حصين، ومعاوية بن أبي سفيان، والمغيرة بن شعبة، ويحيى بن يعمر، وأبي الأسود الديلي، وأبي موسى الأشعري، وأبي هريرة، وعائشة، وأم سلمة. وقيل: عن

بالعلماء ومملوءة بأهل الفضل والثراء، وقد أصابها عين الزمان ونكبتها طوارق الحدثان وجاءها الكفار من التتر فخرّبوها حتى أدخلوها في خبر كان، فإنّ الله وإنا إليه راجعون، وذلك في سنة ٦١٨. معجم البلدان ٣٩٦/٥.

(٥) مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق علي إبراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م/١٠١/١، تاريخ دمشق ١٣٩/٢٧.

(٦) سير اعلام النبلاء ٢/٤٦٩ - ٤٧١.

"وعن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: "شهدت خيبر، فكنت فيمن سعد الثلمة، فقاتلت حتى رئي مكاني، وعلي ثوب أحمر، فما أعلم أنني ركبت في الإسلام ذنبا أعظم علي منه؛ للشهرة"<sup>(١)</sup>.

- رحلاته: "فلما وقعت فتنة عثمان بالمدينة خرج بريدة منها بابنيه عبدالله وسليمان، وسكن البصرة وبها إذ ذاك عمران بن حصين وسمرة بن جندب فسمع منهما، ثم خرج بريدة منها بابنيه إلى سجستان<sup>(٢)</sup> فأقام بها غازيا مدة ثم خرج منها إلى مرو<sup>(٣)</sup> على طريق هراة<sup>(٤)</sup> فلما دخلها قطنها إلى أن

(١) المصدر نفسه.

(٢) «سَجِسْتَانُ: بكسر أوله وثانيه، وسين أخرى مهملة، وتاء مثناة من فوق، وآخره نون: وهي ناحية كبيرة وولاية واسعة، ذهب بعضهم إلى أن سجستان اسم للناحية وأن اسم مدينتها زرنج، وبينها وبين هراة عشرة أيام ثمانون فرسخا، وهي جنوبي هراة، وأرضها كلها رملة سبخة». معجم البلدان ٣/١٩٠.

(٣) «مَرُو الرُّود: المرو: الحجارة البيض تقتدح بها النار، ولا يكون أسود ولا أحمر ولا تقتدح بالحجر الأحمر ولا يسمّى مروا، والرود، بالذال المعجمة: هو بالفارسية النهر، فكأنه مرو النهر: وهي مدينة قريبة من مرو الشاهجان بينهما خمسة أيام، وهي على نهر عظيم فلها سميت بذلك، وهي صغيرة بالنسبة إلى مرو الأخرى، خرج منها خلق من أهل الفضل ينسبون مرورودي ومرّودي». معجم البلدان ٥/١١٢.

(٤) «هَرَاة: بالفتح: مدينة عظيمة مشهورة من أمهات مدن خراسان لم أر بخراسان عند كوني بها في سنة ٦٠٧ مدينة أجل ولا أعظم ولا أفخم ولا أحسن ولا أكثر أهلا منها، فيها بساتين كثيرة ومياه غزيرة وخيرات كثيرة محشوة

أمه، عن أم سلمة. روى عنه الأجلح بن عبد الله، وبشير بن المهاجر، وثواب بن عتبة، وسحين المعلم، وحماد بن أبي سليمان، والزبير بن عدي، وسعيد الحريري، وابنه سهل بن عبد الله بن بريدة، وسهيل بن أبي صالح، وابنه منمر بن عبد الله بن بريدة، وعامر الشعبي، وعامر الأحول، وقتادة، ومالك بن مغول، ومحارب بن دثار، ومقاتل بن حيان، ومقاتل بن سليمان، والوليد بن ثعلبة الطائي، ويزيد النحوي، وجماعة آخرون كثيرة. وعن يحيى بن معين، وأبي حاتم، والعجلي: ثقة، ولي عبد الله القضاء بمرور بعد موت أخيه سليمان، ومات بها سنة خمس عشرة ومائة وقبره بجوارسة قرية من قرى مرو<sup>(١)</sup>.

والصلاة والصوم<sup>(٢)</sup>.  
”روى عن أبيه بريدة الأسلمي، وعمران ابن حصين، ويحيى بن يعمر، وعائشة أم المؤمنين، روى عنه أبو سنان ضرار بن مرة الشيباني، وعبد الله بن عطاء، وعلقمة بن مرثد، وغيلان بن جامع، والقاسم بن محيرة، وقعيب التميمي، ومحارب بن دثار، ويزيد النحوي، وآخرون“<sup>(٣)</sup>.  
-وصيته ووفاته: ”أوصى بريدة أن يوضع في قبره جريدتان، وكان مات بخراسان، فلم توجد إلا في جوالق<sup>(٤)</sup> حمار فلما وضعوه في قبره وضعوهما في قبره“<sup>(٥)</sup>.

٢- سليمان بن بريدة: سليمان بن بريدة بن حصيب الأسلمي: ولد هو وأخوه عبد الله في بطن واحد على عهد عمر، ومات سليمان سنة خمس ومائة بفنين قرية من قرى مرو وهو على القضاء وبها قبره.

”وكان بين موته وموت أخيه عبد الله بن بريدة عشر سنين مات سليمان قبله بعشر سنين وقد احسن سليمان الرواية عن أبيه ويقال انه اثبت من أخيه فيما روي عنه، روى عن أبيه في الوضوء

(٢) رجال صحيح مسلم رجال صحيح مسلم، أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن منجويه (المتوفى: ٤٢٨هـ)، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧، ٢٧٣/١، تاريخ دمشق ٢٧/١٢٩-١٣٠.

(٣) مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار/٤٣١هـ.  
(٤) «جوالق: هو بضم الجيم في الواحد وبفتحها في الجمع وصفة السرج الأدم الذي يغشيه». طلبة الطلبة، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (المتوفى: ٥٣٧هـ)، المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، بدون طبعة، ١٣١١هـ، ص ١٦٩.

(٥) الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، ٦/٧. ٨٤/٧، أخرجه ابن سعد من طريق عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، أخبرنا عاصم الاحول، قال: قال مورق وهذا سند صحيح.

(١) مشاهير علماء الامصار ٢٠٢/١، مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي، بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، ٥٨/٢.



”مات في خلافة يزيد بن معاوية، قال ابن سعد:  
مات سنة ثلاث وستين“<sup>(١)</sup>، وقال آخر: توفي سنة  
اثنيتين وستين، قال الذهبي ” وهذا أقوى“<sup>(٢)</sup>.

## المبحث الثاني

### آراؤه الفقهية

\*\*\*

المسألة الأولى: الصلاة قبل العيد وبعدها

«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي  
يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا»<sup>(٣)</sup>.  
وعنه: « كان بُرَيْدَةُ يُصَلِّي يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ  
قَبْلَ الْإِمَامِ »<sup>(٤)</sup>

اختلف أهل العلم في هذه المسألة على  
ثلاثة أقوال:

القول الأول: لا بأس أن يتنفل المأموم فيجوز له  
أن يتنفل «في بيته وفي المسجد وطريقه والمصلى  
وحيث أمكنه أن يتنفل، إذا حلت صلاة النافلة،  
بأن تبرز الشمس قبل الصلاة، وبعدها» إذا فرغ من  
استماع الخطبة، أما الإمام فلا يختار له أن يتنفل بعد  
خروجه، لا قبل صلاة العيد، ولا بعدها. وهذا قول

(٣) مصنف ابن أبي شيبة الكتاب المصنف في الأحاديث  
والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم  
بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)،  
تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض،  
الطبعة: الأولى، ١٤٠٩، ٤٩٩/١.

(٤) السنن الكبير، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي  
البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن  
عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات  
العربية والإسلامية (الدكتور / عبد السند حسن يمامة)،  
الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، ٥٩١/٦.

(١) الإصابة في تمييز الصحابة ٤١٨/١.

(٢) سير اعلام النبلاء ٤٧٠/٢.

الإمام الشافعي<sup>(١)</sup>.

وأخوه سعيد بن أبي الحسن وسعيد بن المسيب  
وصفوان بن محرز وعبد الرحمن بن أبي ليلي وعروة  
بن الزبير وعلقمة والقاسم بن محمد ومحمد بن  
سيرين ومكحول وأبو بردة<sup>(٢)</sup>.  
والحجة لهم:

١- "عن سهل بن سعد، وعن رافع بن خديج، أنه

كان يصلي قبل العيد وبعده"<sup>(٣)</sup>.

٢- عن عروة، عن أبيه، أنه كان "يصلي قبل

العيد وبعده"<sup>(٤)</sup>.

وهذه حججهم للمأموم أما الإمام فاحتجوا:

١- "عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ

الْفِطْرِ، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا

وَمَعَهُ بِلَالٌ"<sup>(٥)</sup>.

(٢) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، أبو العلام محمد  
عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى:  
١٣٥٣ هـ)، تحقيق: عبد الوهاب بن عبد اللطيف،  
المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية ١٣٨٣  
هـ - ١٩٦٣ م، ٩٠/٣.

(٣) معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن  
موسى الخُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي  
(المتوفى: ٤٥٨ هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي،  
جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار  
قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)،  
دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ -  
١٩٩١ م، ٩٢/٥.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله  
وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل  
بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى:

«وروي ذلك عن أبي هريرة، وأبي برزة، وبريدة بن  
الحصيب، ورافع بن خديج، وبنيه وانس بن مالك  
وغيرهم»، «وبه قال من التابعين إبراهيم النخعي  
وسعيد بن جبير والأسود بن يزيد والحسن البصري

(١) الأم: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس  
بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف  
المطلب القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤ هـ)، مع مختصر  
المزني الجزء الأول، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،  
الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ ١٩٨٠ م، الطبعة الثانية: ١٩٨٣ م  
٢٦٨/١، مختصر المزني في فروع الشافعية، إسماعيل  
بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (المتوفى:  
٢٦٤ هـ)، دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر شاهين، دار  
الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -  
١٩٩٨ م، ص ٥٠.

الحاوي في فقه الشافعي - الماوردي، أبو الحسن علي بن  
محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير  
بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠ هـ)، دار الكتب العلمية،  
الطبعة: الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، ٤٩٤/٢. قال الإمام الشافعي  
رحمه الله: «ولا أرى بأساً أن يتنفل المأموم قبل صلاة  
العيد وبعدها، في بيته وفي المسجد وطريقه والمصلى  
وحيث أمكنه أن يتنفل، إذا حلت صلاة النافلة، بأن تبرز  
الشمس، وقد تنفل قوم قبل صلاة العيد وبعدها، وآخرون  
قبلها ولم يتنفلوا بعدها، وآخرون بعدها ولم يتنفلوا قبلها،  
وآخرون تركوا التنفل قبلها وبعدها، وهذا كما يكون في  
كل يوم يتنفلون ولا يتنفلون، ويتنفلون فيقلون ويكثرون،  
ويتنفلون قبل المكتوبات وبعدها، وقبلها ولا يتنفلون  
بعدها، ويدعون التنفل قبلها وبعدها، لأن كل هذا مباح،  
وكثرة الصلوات على كل حال أحب إلينا، وجميع النوافل  
في البيت أحب إلي منها ظاهراً إلا في يوم الجمعة».  
الأم ٢٦٨/١.

القول الثاني: "كراهة التنفل بالصحراء - أي المصلى - للإمام والمأموم قبل الصلاة وبعدها". هذا قول الإمام مالك<sup>(١)</sup>، والإمام أحمد<sup>(٢)</sup>.  
"روي ذلك عن علي، وابن مسعود، وحذيفة، وجابر، وابن عمر، والشعبي، ومسروق، والقاسم، وسالم، إلا أن مالكا قال: إذا صليت في المسجد جاز التنفل قبلها وبعدها"<sup>(٣)</sup>.

### والحجة لهم:

١- "عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا

وَمَعَهُ بِلَالٌ"<sup>(٤)</sup>.

٢- "عن جابر بن عبد الله ما قال: بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدَيْنِ بَغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ... قَالَ: وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَلَا بَعْدَهَا"<sup>(٥)</sup>.

٣- "عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا فِي عِيدٍ"<sup>(٦)</sup>.

٤- "عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ عَدَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْعِيدِ إِلَى الْمُصَلَّى ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَ الْعِيدِ وَلَا بَعْدَهُ"<sup>(٧)</sup>.

٥) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ).

تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، ٢٢٨/٢٢. إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك - وهو ابن أبي سليمان العزمي الكوفي.

٦) سنن ابن ماجه، ابن ماجه - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)

تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمّد كامل قوه بللي - عبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، ٣٣٣/٢. قال المحقق: «صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، وشيخه عمرو بن شعيب».

٧) مسند الإمام الشافعي، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، رتبته: سنجر بن عبد الله الجاولي، أبو سعيد، علم الدين (المتوفى: ٧٤٥هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق

٢٥٦ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار السلام - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ، ٣٧٨/٢.

(١) مختصر العلامة خليل، خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (المتوفى: ٧٧٦هـ)، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ص ٤٨، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ١٩٨/٢ - ١٩٩.

(٢) عمدة الفقه، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠ هـ)، تحقيق: عبد الله سفر العبدلي، محمد دغليبي العتيبي، مكتبة الطرفين، الطائف، ص ٢٦.

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطلال، ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، ٥٧٤/٢.

وجه الدلالة: واضحة من الاحاديث والاثار بكرهه التنفل في المصلى للإمام والمأموم قبل الصلاة وبعدها.

٥- واحتجوا بالمعقول فقالوا: "لعدم ورود ذلك، ووجه ذلك أن الخروج لصلاة العيد بمنزلة طلوع الفجر بالنسبة لصلاة الفجر فكما لا يصلي بعد الفجر نافلة غير صلاة الفجر فكذا لا يصلي قبل صلاة العيد نافلة غيرها، هذا وجه كراهة التنفل بالمصلى قبلها، وأما وجه كراهته فيها بعدها؛ فخشية أن يكون ذلك ذريعة لإعادة أهل البدع لها القائلين بعدم صحتها كغيرها خلف الإمام غير المعصوم"<sup>(١)</sup>.

**القول الثالث: ليس قبل العيدين صلاة مسنونة ويجوز الصلاة بعدها.**

"روي ذلك عن أبي مسعود البدرى، وبه قال علقمة، والأسود، وابن أبي ليلى، والنخعي، والثوري، والكوفيون، والأوزاعي"، وهو مذهب الحنفية<sup>(٢)</sup>.

### والحجة لهم:

١- عن أبي سعيد الخدري قال: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدِ شَيْئًا، فَإِذَا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ"<sup>(٣)</sup>.

واجب عنه: "إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عقيل، وفي الشطر الثاني منه - وهو صلاته في البيت ركعتين بعد صلاة العيد - مخالفة للحدِيثين السالفين قبله"<sup>(٤)</sup>.

٢- عن ابن عباس ما: "كَرِهَ الصَّلَاةَ قَبْلَ الْعِيدِ"<sup>(٥)</sup>.  
٣- "عن أبي يوسف عن أبيه عن أبي حنيفة، عن حماد، قال: سألت إبراهيم وسعيد بن جبير عن الصلاة قبل العيد، فقالا: لا صلاة قبلها، وقال إبراهيم: صل بعدها أربعاً، وقال سعيد بن جبير: صل بعدها كما شئت"<sup>(٦)</sup>.

٤- عن ابن سيرين، أن ابن مسعود، وحذيفة، "كانا ينهيان الناس - أو قال: يجلسان - من يرياه يصلي

عليه: ماهر ياسين فحل، شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، ٤٦/٢.

(١) شرح مختصر خليل للخرشي، محمد بن عبد الله الخرخشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: ١١٠١ هـ) دار الفكر للطباعة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، ١٠٥/٢.

(٢) كتاب المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣ هـ)، دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميس، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، ١٣٩/١، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى:

٥٨٧ هـ)، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، ٢٩٧/١. البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥ هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ١٠٤/٣.

(٣) سنن ابن ماجه ٣٣٤/٢.

(٤) تحقيق سنن ابن ماجه، ٣٣٤/٢.

(٥) صحيح البخاري ٤٠٣/٢ رقم ٩٨٨.

(٦) الآثار، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (المتوفى: ١٨٢ هـ)، تحقيق: أبو الوفاء، دار الكتب العلمية - بيروت، ٢٨٩/٥٩.

الصلاة في ذلك الوقت لأن ما هو مباح لا يجوز حظره إلا بنهي يأتي عنه، ولا نعلم خبراً يدل على النهي عن الصلاة قبل صلاة العيد وبعده، وصلاة التطوع في يوم العيد وفي سائر الأيام في البيوت أحب إلينا للأخبار الدالة على ذلك<sup>(٥)</sup>.

فضلاً عن أن الإمام ليس كغيره. فالقول المختار ما ذهب إليه أصحاب القول الأول والله اعلم، والذي قال به بريدة بن الحصيب .

#### المسألة الثانية: في حكم العقيقة

عن بريدة بن الحصيب الأسلمي: "إِنَّ النَّاسَ يُعْرَضُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الْعَقِيقَةِ كَمَا يُعْرَضُونَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ"<sup>(٦)</sup>.

اختلف الفقهاء في حكم العقيقة<sup>(٧)</sup> على ثلاثة أقوال:

(٥) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى - ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م، ٢٦٩/٤.

(٦) المحلى بالآثار، ٢٣٧/٦.

(٧) العقيقة: «والعقيقة: التي تدبج عن المولود سميت عقيقة باسم عقيقة شعر المولود الذي يكون على رأسه حين يولد وإنما سميت الذبيحة عقيقة؛ لأنه يحلق عنه ذلك الشعر عند ذبحها ولذلك جاءت في الحديث: اميطوا عنه الأذى». الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع، مصر، ٢٧٦/١.

قبل خروج الإمام في العيد"<sup>(١)</sup>.

٥- عن ابن سيرين، وقتادة، أن ابن مسعود: "كان يصلي بعدها أربع ركعات، أو ثمان، وكان لا يصلي قبلها"<sup>(٢)</sup>.

٦- واحتجوا بالمعقول: قالوا: "ولأن المبادرة إلى صلاة العيد مسنونة، وفي الاشتغال بالتطوع تأخير"<sup>(٣)</sup>.

٧- قالوا: "إنما يكره ذلك في المصلى كي لا يشتبه على الناس أنهم يصلون العيد قبل صلاة العيد"<sup>(٤)</sup>.  
وجه الدلالة: وجه الدلالة واضحة من الآثار ليس قبل العيدين صلاة مسنونة ويجوز الصلاة بعدها.

القول المختار: بعد عرض أدلة كل فريق من العلماء، قال ابن المنذر "فالصلاة تباح في كل يوم وفي كل وقت إلا في الأوقات التي نهى النبي ﷺ عن الصلاة فيها وهي وقت طلوع الشمس، ووقت غروبها، ووقت الزوال، وقد كان تطوع رسول الله في عامة الأوقات في بيته، ولم يزل الناس يتطوعون في مساجدهم، فالصلاة جائزة قبل صلاة العيد وبعده، ليس لأحد أن يحظر منه شيئاً. وليس في ترك النبي ﷺ أن يصلي قبلها وبعدها دليل على كراهية

(١) المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، ١٩٨٣ م، ٣٥٣/٩.

(٢) المصدر نفسه ٣٠٦/٩.

(٣) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ٢٩٧/١.

(٤) المصدر نفسه.

القول الاول: "العقيدة واجبة؛ لأن النبي - - أمر بذلك وأمره على الفرض".

"وبه قال بريده بن الحصيب و الحسن البصري والليث بن سعد وداود وابن حزم" (١).  
والحجة لهم:

١- عن عائشة قالت: "أمرنا رسول الله أن نعق: عن الغُلامِ شاتان، وعن الجارية شاة" (٢).

وجه الدلالة: "أمره عليه السلام بالعقيدة فرض، لا يحل لأحد أن يحمل شيئاً من أوامره عليه السلام على جواز تركها إلا بنص آخر وارد بذلك، وإلا فالقول بذلك كذب وقفول ما لا علم لهم به" (٣).

٢- "عن سُمرة، عن النبي - ﷺ - قال: كُلُّ غَلامٍ مُرتَهَنٌ بِعَقِيقتِهِ، تُدْبِحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِغِ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى" (٤).

وجه الدلالة: "أي مرهون بعقيقته: يعني أنه محبوس سلامته عن الآفات بها أو إنه كالشيء المرهون لا يتم الاستمتاع به دون أن يقابل بها لأنه نعمة من الله على والديه، فلا بد لهما من الشكر عليه، وقيل: معناه أنه معلق شفاعته لهما لا يشفع لهما إن مات طفلاً ولم يعق عنه" (٥).

وأجيب: ان حديث عمرو بن شعيب الذي سيأتي ذكره صارفٌ لهذين الحديثين عن الوجوب إلى الاستحباب.

٣- حديث بريدة بن الحصيب اعلاه.

وجه الدلالة: كان بريدة يوجبها وشبهها بالصلاة (٦).

وأجيب: "قال ابن حجرالعسقلاني: وهذا لو ثبت لكان قولاً آخر يتمسك به من قال بوجوب العقيدة" (٧).

(٥) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، ٧/٢٦٨٨.

(٦) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧هـ، ٤/٣١١.

(٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ٥٩٤/٩.

(١) المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، ٢٣٧/٦، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار.. أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: عبد المعطي امين قلعي، دار قتيبة - دمشق | دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م ١٥/٣٧٢.

(٢) سنن ابن ماجه، ٤/٣٣٥.

(٣) المحلى بالآثار، ٦/٢٣٧.

(٤) سنن ابن ماجه، ٤/٣٣٥.

دلالة على عدم ثبوته. وجه الدلالة: " قوله فاحب أن ينسك"، فعلق الامر

على المحبة فدل على أنها لا تجب<sup>(٥)</sup>.

القول الثاني: العقيقة سنة

" ذهب عامة أهل العلم من المالكية<sup>(١)</sup>،

والشافعية<sup>(٢)</sup>، والحنابلة<sup>(٣)</sup> إلى أنها سنة، وهو مروى

عن ابن عباس وعائشة، وابن عمر - رضى الله عنهم

-، وفقهاء التابعين، وأئمة الأمصار". والحجة لهم:

١- "عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال:

سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ عَنِ الْعَقِيْقَةِ فَقَالَ: لَا أَحِبُّ الْعُقُوْقَ مَنْ

وُلِدَ لَهُ مِنْكُمْ مَوْلُوْدٌ فَأَحِبُّ أَنْ يُنْسِكَ عَنْهُ فَلْيَفْعَلْ عَنِ

الْغُلَامِ شَاتَانٍ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ"<sup>(٤)</sup>.

(١) الجامع لمسائل المدونة، أبو بكر محمد بن عبد الله بن

يونس التميمي الصقلي (المتوفى: ٤٥١ هـ)، تحقيق:

مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، معهد البحوث

العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى

(سلسلة الرسائل الجامعية الموص بطبعها)

توزيع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى،

١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م، ٨٦٩/٥.

(٢) بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)، الروياني، أبو

المحسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢ هـ)، تحقيق

: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، بيروت،

الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩ م، ٢٢٣/٤، المجموع شرح المذهب،

أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى:

٦٧٦ هـ)، دار عالم الكتاب، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، ٢/١.

(٣) الروض المربع شرح زاد المستنقع في اختصار المقنع،

منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس

البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١ هـ)، تحقيق: سعيد

محمد اللحام، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت -

لبنان، ١٩٧/١.

(٤) المستدرک على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم

محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن

الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن  
البيع (المتوفى: ٤٠٥ هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر  
عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ٢٦٥/٤، قال الحاكم:  
هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي  
حديث صحيح.

(٥) ينظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق  
إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦ هـ)،  
دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ٤٣٨/١، المجموع  
شرح المهذب، ٢/١.

(٦) المجموع شرح المهذب ٢/١.

(٧) المهذب في فقه الإمام الشافعي، ٤٣٨/١، المجموع شرح  
المهذب، ٢/١.

(٨) بدائع الصنائع ٦٩/٥، اللباب في الجمع بين السنة  
والكتاب، جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى  
زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي (المتوفى:  
٦٨٦ هـ)، تحقيق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد، دار  
القلم - الدار الشامية - سوريا / دمشق - لبنان / بيروت،  
الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، ٦٣٨/٢.

## والحجة لهم:

١- "عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَعَ الْأَضَاحِيِّ كُلِّ ذَبْحٍ كَانَ قَبْلَهُ" (١).

وجه الدلالة: العقيقة كانت في الجاهلية ثم فعلها المسلمون في أول الإسلام فنسخها ذبح الأضحية فمن شاء فعل ومن شاء لم يفعل (٢)

واجيب عنه: ان اسناده ضعيف (٣).

٢- واحتجوا بحديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي سبق ذكره في أدلة القول الثاني وقال: عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، ..... "لَا أَحَبُّ الْعُقُوقَ مَنْ وُلِدَ لَهُ مِنْكُمْ مَوْلُودٌ فَأَحَبُّ أَنْ يُنْسِكَ عَنْهُ....".

وجه الدلالة: وكرهية الاسم تمنع كونها سنة فضلا عن أنه علق العقق بالمشيئة، وهذا إمارة الإباحة والله عز شأنه أعلم (٤).

واجيب عنه: ان الأدلة تدل على الاستحباب .

٣- عن ابن عباس: "أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَقَّى عَنْ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ كَبْشًا كَبْشًا" (٥).

القول المختار: ما ذهب اليه اصحاب المذهب الثاني وذلك لقوة ما احتجوا به من أدلة. المسألة الثالثة: تدمية رأس المولود .

عن بريدة بن الحصيب :

"قال بريدة: كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، إِذَا وُلِدَ لِأَحَدِنَا غُلَامٌ، ذَبَحَ شَاةً، وَيُلَطِّخُ رَأْسَهُ بِدَمِهَا، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ، كُنَّا نَذْبِحُ شَاةً، وَنَحْلِقُ رَأْسَهُ، وَنُلَطِّخُهُ بِرِغْفَرَانٍ" (٦)

اختلف الفقهاء في حكم تدمية رأس المولود

على قولين:

القول الاول: كراهة تدمية رأس المولود، والسنة خضاب رأسه بالزعفران .

(١) سنن الدار قطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدار قطني (المتوفى: ٣٨٥ هـ)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦ - ١٩٦٦، ٢٧٨/٤.

(٢) بدائع الصنائع ٦٩/٥.

(٣) التحقيق في أحاديث الخلاف، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧ هـ)، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٦٢/١٤١٥، ٢.

الدراية في تخريج أحاديث الهداية، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة - بيروت، ٢١٤/٢.

(٤) بدائع الصنائع ٦٩/٥. التجريد للقدوري، أحمد بن محمد

بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (المتوفى: ٤٢٨ هـ)، تحقيق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، د محمد أحمد سراج ... أ. د علي جمعة محمد، دار السلام - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، ٦٣٥٦/١٢.

(٥) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمّد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، ٤٦١/٤، قال المحقق: اسناده صحيح.

(٦) سنن أبي داود ٤٦٤/٤، قال المحقق: «صحيح لغيره وهذا اسناده حسن».



**والحجة لهم:**

١- "عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الصَّبِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَةٌ، فَأَهْرِيْقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيْطُوا عَنْهُ الْأَذَى" (٤).

٢- "عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا عَقُّوا عَنِ الصَّبِيِّ خَضَبُوا قُطْنَةً بِدَمِ الْعَقِيْقَةِ، فَإِذَا حَلَقُوا رَأْسَ الصَّبِيِّ وَضَعُوهَا عَلَى رَأْسِهِ"، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "اجْعَلُوا مَكَانَ الدَّمِ خَلْقًا" (٥) (٦).

٣- وعنهما رضي الله عن أم المؤمنين قَالَتْ "عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَسَنِ وَحُسَيْنٍ يَوْمَ السَّابِعِ وَسَمَّاهُمَا وَأَمَرَ أَنْ يُمَاطَ عَنْ رَأْسِهِ الْأَذَى" (٧).

(٤) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م، ٩٧/٤، قال الترمذي هذا حديث صحيح.

(٥) قال ابن حجر: «والخلق: طيب يصنع من زعفران وغيره». فتح الباري شرح صحيح البخاري ٢٣٣/٩.

(٦) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣، ١٢٤/١٢، تعليق شعيب الأرنؤوط، «إسناده صحيح».

(٧) موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية - بيروت، ٢٦١.

وهو قول جمهور الصحابة والتابعين وبه قال جمهور الفقهاء من المالكية<sup>(١)</sup> والشافعية<sup>(٢)</sup> والحنابلة<sup>(٣)</sup>.

(١) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، دار الحديث - القاهرة، بدون طبعة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م، ١٦/٣، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (نسبة إلى بني عدي، بالقرب من منفلوط) (المتوفى: ١١٨٩هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م، ٥٩٥/١.

(٢) روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١ م، ٢٣٢/٣، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م، ١٤٠/٦.

(٣) كشف القناع عن متن الاقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، تحقيق: لجنة متخصصة في وزارة العدل، وزارة العدل، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠ م، ٤٥٤/٦، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣هـ)، المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م، ٤٩٠/٢.

وجه الدلالة: "وأميطوا عنه الأذى"، قال: "فكيف

يجوز أن يؤمر بإماطة الأذى عنه، وأن يُحمل على رأسه الأذى، وقوله رضي الله عنه: "أميطوا عنه الأذى ناسخ لما كان عليه أهل الجاهلية من تخضيب رأس الصبي بدم العقيقة"<sup>(١)</sup>.

القول الثاني: سنية تدمية رأس الصبي بدم العقيقة.

وبه قال ابن عمر وعطاء و الحسن وقتادة<sup>(٢)</sup>.

والحجة لهم:

١- "عن قتادة، عن الحسن عن سمرة، عن رسول الله قال: كل غلام رهينة بعقيقته: تُذبح عنه يوم السابع، ويُحلق رأسه ويُدمى".

"فكان قتادة إذا سئل عن الدم كيف يُصنع به؟ قال: إذا ذبحت العقيقة أخذت منها صوفة واستقبلت بها أوداجها، ثم تُوضع على يافوخ الصبي حتى يسيل على رأسه مثل الخيط، ثم يُغسل رأسه بعد ويُحلق"<sup>(٣)</sup>.

وأجيب عنه: "قال أبو داود: وهذا وهم من همام: ويُدمى - خولف همام في هذا الكلام، هو وهم من همام، وإنما قالوا: - يُسمى - فقال همام - يُدمى - ، قال أبو داود: وليس يؤخذ بهذا"<sup>(٤)</sup>.

٢- "عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: يُحَلَّقُ رَأْسُهُ وَيُلَطِّخُهُ بِالدَّمِ، وَيُذَبِّحُ

يَوْمَ السَّابِعِ وَيُتَّصَدَّقُ بِوَزْنِهِ فِضَّةً"<sup>(٥)</sup>.

وأجيب عنه: بما ذكرنا في القول الأول بأن الأمر منسوخ.

القول المختار:

قال ابن القيم "لما أقر رسول الله العقيقة في الإسلام وأكد أمرها وأخبر أن الغلام مرتين بها نهاهم أن يجعلوا على رأس الصبي من الدم شيئاً وسن لهم أن يجعلوا عليه شيئاً من الزعفران لأنهم في الجاهلية إنما كانوا يلطخون رأس المولود بدم العقيقة تبركا به فإن دم الذبيحة كان مباركا عندهم حتى كانوا يلطخون منه آلهتهم تعظيماً لها وإكراماً فأمروا بترك ذلك لما فيه من التشبه بالمشركين وعوضوا عنه بما هو أنفع للأبوين وللمولود وللمساكين وهو حلق رأس الطفل والتصدق بزنة شعره ذهباً أو فضة وسن لهم أن يلطخوا الرأس بالزعفران الطيب الرائحة الحسن اللون بدلا عن الدم الخبيث الرائحة النجس العين والزعفران من أطيب الطيب وألطفه وأحسنه لونا وكان حلق رأسه إماطة الأذى عنه وإزالة الشعر الضعيف ليخلفه شعر أقوى وأمكن منه وأنفع للرأس ومع ما فيه من التخفيف عن الصبي وفتح مسام الرأس ليخرج البخار منها بيسر وسهولة وفي ذلك تقوية بصره وشمه وسمع"<sup>(٦)</sup>.

(٥) المحلي بالآثار ٦/٢٣٦.

(٦) تحفة المودود بأحكام المولود، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٣٩١ - ٩٧١، ص ٧١.

(١) التمهيد ٤/٣١٨.

(٢) التمهيد ٤/٣١٨. المحلي ٦/٢٣٦.

(٣) سنن أبي داود ٤/٤٥٧..

(٤) سنن أبي داود ٤/٤٥٩.

قد تبين بما ذكر أن القول المختار ما ذهب إليه الجمهور من كراهة تدمية رأس الصبي وأن السنة في ذلك هو الخضاب، وهو ما ذهب إليه بريدة بن الحصيب، والله اعلم.

## خاتمة البحث

ثبت لديّ بعد البحث كثير من الحقائق المهمة أوجزها بما يأتي:

١- أن بريدة كنيته ابو عبدالله، وقيل: أبو سهل، وقيل: أبو ساسان، وقيل: اسم بريدة عامر وبريدة لقب.

\*\*\*

٢- أنه من المهاجرين الاوائل ممن هاجر إلى الحبيب المصطفى ابتغاء شرع الله تعالى.

٣- استعمله النبي ﷺ على صدقة قومه، غزا مع النبي ﷺ ست عشرة غزوة، وشهد: غزوة خيبر، والفتح، وكان معه اللواء، وكان يحمل لواء الأمير أسامة حين غزا أرض البلقاء.

٤- كان فقيها -رضي الله عنه- وله القليل من المسائل الفقهية، وروى العديد من الاحاديث.

٥- تعد دراسة بريدة بن الحصيب اظهارة لشخصية صحابي جليل، وجمعاً لآرائه من بطون المجلدات ونشراً لها.

٦- أوصي الباحثين بدراسة وبحث حياة فقهاء الصحابة والتابعين وبيان آرائهم الفقهية التي لم تدرس وتبحث من قبل، فهو باب عظيم في تعريف المسلمين برموزهم، للاقتداء بهم.

وأرجو الله أكون قد وفقت عن طريق كتابة البحث، لا سيما في دراسة حياته، وشخصيته، وآرائه الفقهية واطهارها بالشكل العلمي السليم، والذي يعطي الصحابي الجليل منزلته المستحقة. والله ولي التوفيق.

## المصادر والمراجع

- بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤ هـ)، مع مختصر المزني الجزء الاول، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الاولى ١٤٠٠ هـ ١٩٨٠ م، الطبعة الثانية: ١٩٨٣ م.
- ٦- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩ هـ)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى - ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.
- ٧- بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)، الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢ هـ)، المحقق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩ م.
- ٨- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥ هـ)، دار الحديث - القاهرة، بدون طبعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٩- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧ هـ)، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٦ هـ.
- ١٠- البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥ هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٩٣ هـ - ١٤١٤ هـ.
- ١- الآثار، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبة الأنصاري (المتوفى: ١٨٢ هـ)، المحقق: أبو الوفاء، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٢- الأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (المتوفى: ٥٨١ هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٣- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، تحقيق: عبدالمعطي امين قلعجي، دار قتيبة - دمشق، دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣.
- ٤- الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.
- ٥- الأم، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس

أ.د. عبدة عامر توفيق

- ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م. (المتوفى : ٥٩٧ هـ)، المحقق : مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى .
- ١١- تاريخ الإسلام وَوَفِيَّاتِ المشاهير وَالْأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عوَّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م.
- ١٢- تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١ هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- ١٣- التجريد للقدوري، أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (المتوفى: ٤٢٨ هـ)، المحقق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، د محمد أحمد سراج ... أ. د علي جمعة محمد، دار السلام - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- ١٤- تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: ١٣٥٣ هـ)، المحقق: عبد الوهاب بن عبد اللطيف، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٣ م.
- ١٥- تحفة المودود بأحكام المولود، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١ هـ)، المحقق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٣٩١ .
- ١٦- التحقيق في أحاديث الخلاف، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى : ٥٩٧ هـ)، المحقق : مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى .
- ١٧- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧ هـ.
- ١٨- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار السلام - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ.
- ١٩- الجامع لمسائل المدونة، أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (المتوفى: ٤٥١ هـ)، تحقيق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى (سلسلة الرسائل الجامعية الموصى بطبعتها) توزيع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
- ٢٠- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (نسبة إلى بني عدي، بالقرب من منفلوط) (المتوفى: ١١٨٩ هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى .

- بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- ٢١- الحاوي في فقه الشافعي - الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- ٢٢- الدراية في تخريج أحاديث الهداية، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة - بيروت.
- ٢٣- رجال صحيح مسلم رجال صحيح مسلم، أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن منجويه (المتوفى: ٤٢٨هـ)، المحقق: عبد الله الليثي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧م.
- ٢٤- الروض المربع شرح زاد المستنقع في اختصار المقنع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، المحقق: سعيد محمد اللحام، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت - لبنان.
- ٢٥- روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.
- ٢٦- الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع، مصر.
- ٢٧- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
- ٢٨- سنن ابن ماجه، ابن ماجه - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمّد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٢٩- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - محمّد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، ٤/٤٦١، قال المحقق اسناده صحيح.
- ٣٠- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- ٣١- سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، تحقيق:

- السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦ - ١٩٦٦.
- ٣٢- السنن الكبير، أبو بكر أحمد بن الحسين بن عليّ البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية (الدكتور / عبد السند حسن يمامة)، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
- ٣٣- سير اعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قانماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- ٣٤- شرح صحيح البخاري لابن بطلال، ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩ هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٣٥- شرح مختصر خليل للخرشي، محمد بن عبد الله الخرخشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: ١١٠١ هـ)، دار الفكر للطباعة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ٣٦- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣.
- ٣٧- الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠.
- ٣٨- طلبه الطلبة، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (المتوفى: ٥٣٧ هـ)، المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، بدون طبعة، ١٣١١ هـ.
- ٣٩- عمدة الفقه، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠ هـ)، تحقيق: عبد الله سفر العبدلي، محمد دغليلب العتيبي، مكتبة الطرفين.
- ٤٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه و صححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩.
- ٤١- كتاب المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣ هـ)، دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميس، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٤٢- كشاف القناع عن متن الاقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١ هـ)، المحقق: لجنة

- متخصصة في وزارة العدل، وزارة العدل، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠ م.
- ٤٣- اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي (المتوفى: ٦٨٦ هـ)، المحقق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد، دار القلم - الدار الشامية - سوريا / دمشق - لبنان / بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٤٤- المجموع شرح المذهب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)، دار عالم الكتاب، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٤٥- المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦ هـ)، دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ٤٦- مختصر العلامة خليل، خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (المتوفى: ٧٧٦ هـ)، المحقق: أحمد جاد، دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
- ٤٧- مختصر المزني في فروع الشافعية، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (المتوفى: ٢٦٤ هـ)، دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٤٨- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤ هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٤٩- المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥ هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٥٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٥١- مسند الإمام الشافعي، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤ هـ)، رتبته: سنجر بن عبد الله الجاولي، أبو سعيد، علم الدين (المتوفى: ٧٤٥ هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: ماهر ياسين فحل، شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٥٢- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤ هـ)، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق علي إبراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع -



أ. د. عبدة عامر توفيق

- المنصورة الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- ٥٣- مصنف ابن أبي شيبة الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥ هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.
- ٥٤- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣ هـ)، المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٥٥- معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦ هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.
- ٥٦- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠ هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، ١٩٨٣ م.
- ٥٧- معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.
- ٥٨- مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي، بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥ هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- ٥٩- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧ هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٦٠- المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ٤٣٨/١.
- ٦١- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧ هـ)، المحقق: محمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٦٢- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤ هـ)، دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٦٣- نوادر الأصول في معرفة أحاديث الرسول - النسخة المسندة، محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي (المتوفى: نحو ٣٢٠ هـ)، المحقق: توفيق محمد تكلة، دار النوادر، الطبعة: الأولى ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

